حكم الجلوس متكئا على ألية يده اليسرى خلف ظهره

قال الشريد بن السويد : مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس هكذا وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي فقال لي : “أتقعد قعدة المغضوب عليهم ” رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني وفي رواية لأبي داود “ لا تجلس هكذا إنما هذه جلسة الذين يعذبون ” حسنه الألباني

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :” هذه القعدة وصفها النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأنها قعدة المغضوب عليهم . أما وضع اليدين كلتيهما من وراء ظهره واتكأ عليهما فلا بأس ، ولو وضع اليد اليمنى فلا بأس ، إنما التي وصفها النبي عليه الصلاة والسلام بأنها قعدة المغضوب عليهم أن يجعل اليد اليسرى من خلف ظهره ويجعل باطنها أي أليتها على الأرض ويتكئ عليها ، فهذه هي التي وصفها النبي صلى الله عليه وسلم بأنها قعدة المغضوب عليهم ” انتهى .وقال أيضا :” الحديث معناه واضح يعني أن الإنسان لا يتكيء على يده اليسرى وهي خلفه جاعلا راحته على الأرض .

فسئل الشيخ : إذا قصد الإنسان أيضا بهذه الجلسة الاستراحة وعدم تقليد اليهود هل يأثم بذلك ؟ فأجاب : إذا قصد هذا فليجعل اليمنى معها ويزول النهي ” انتهى .

والخلاصة :أنه ينهى عن هذه الجلسة في الصلاة وغيرها ، سواء قصد التشبه بالمغضوب عليه

من اليهود أم غيرهم من المتكبرين والمتجبرين أو لم يقصد ، ووصف هذه الجلسة بأنها جلسة المغضوب عليهم ، وجلسة الذين يعذبون يجعل القول بالتحريم أقوى من القول بالكراهة . والله أعلم .

الإسلام سؤال وجواب